

Distr.
GENERAL

A/RES/50/196
11 March 1996

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ١١٢ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/50/635/Add.3)]

حقوق الإنسان في هايتي - ١٩٩٥

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠١/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

وإذ تسترشد بالمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والمعاهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢)،

وإذ تحيط علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٠/١٩٩٥ آذار/مارس ١٩٩٥^(٣)، الذي طلب فيه اللجنة إلى الأمين العام تعيين خبير مستقل تمثل ولايته في تقديم المساعدة إلى حكومة هايتي في مجال حقوق الإنسان، ودراسة تطور حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد، ورصد وفاء هايتي بالتزاماتها في هذا المجال، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين،

(١) القرار ٤١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ٣ والتصويب (Corr.2)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

وإذ تعرف بالعمل الذي اضطلعت به البعثة المدنية الدولية في هايتي للدفاع عن حقوق الإنسان،
وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٧/٤٩ باء المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٥، الذي قررت فيه أن تأذن بتمديد
ولاية البعثة،

١ - تعرب عن شكرها للأمين العام وممثله الخاص في هايتي على الجهدات التي بذلها لصالح
تعزيز المؤسسات الديمقراطية في هايتي واحترام حقوق الإنسان في ذلك البلد؛

٢ - ترحب بالتطور المرضي للعملية السياسية في هايتي وإجراء الانتخابات التشريعية والبلدية
والانتخابات الرئاسية المقبلة، وفقاً للدستور، بوصفها عناصر لا غنى عنها في تعزيز المؤسسات
الديمقراطية؛

٣ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الخبير المستقل للجنة حقوق الإنسان، السيد آداما ديبينغ،
عن حالة حقوق الإنسان في هايتي^(٤)، وبالوصيات الواردة فيه؛

٤ - تعرب عن قلقها لأحداث العنف التي وقعت مؤخراً، وخاصة اغتيال أحد أعضاء البرلمان
الhaiiti، وتأمل ألا تؤدي هذه الأعمال وأحداث العنف الأخرى إلى إعاقة التقدم المتواصل في مجال حقوق
الإنسان وتعزيز الديمقراطية الدستورية؛

٥ - ترحب بإنشاء برنامج التعاون التقني الذي أعده مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة
والذي يهدف إلى تعزيز قدرة المؤسسات في مجال حقوق الإنسان، وخاصة في مجالات الإصلاح التشريعي،
وتتدريب الموظفين العاملين في مجال إقامة العدل والتوعية بحقوق الإنسان؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ، من خلال مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
ومركز حقوق الإنسان، الخطوات المناسبة للفالة الموارد المالية والتقنية اللازمة لتنمية هذا البرنامج؛

٧ - تعرب عن دعمها للعمل الذي تضطلع به حالياً اللجنة الوطنية للحقيقة والعدل، بالتعاون مع
البعثة المدنية الدولية في هايتي، للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان السابقة، وترتبط إلى تقديم تقريرها
في نهاية عام ١٩٩٥؛

٨ - تقرر أن تواصل نظرها في حالة حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في هايتي في دورتها
الحادية والخمسين، على أساس المعلومات التي تقدمها لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.